اختلقه ابن الراوندي وعلى تقدير تسليمه اي وعلى تقدير تسليم نقل هذا الخبر
عن اليهود لا يدل على دوام شريعته قطعا لانه غير متواتر لانه انقطع تواترهم
زمان بخت نصر فانه قتل اكثرهم وافناهم بحيث لم يبق منهم عدد التواتر
قال والسمع دال على عموم نبوته وهو افضل من الملائكة وكذا
غيره من الانبيا لوجود المضاد للقوة العقلية وقهره على الانقياد عليها اقول
الدلايل السمعية دالة على عموم نبوته اي على انه عليه مبعوث الى جميع الناس مثل
قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس ومثل قوله عم بعثت الى الاسود والاحمر
واختلفوا في ان الانبيا افضل من الملائكة ام لا فاختار المصنف ان الانبيا افضل
واليه اشار بقوله وهو اي محمد عليه السلام افضل من الملائكة وكذا غيره واحتج
عليه بان الانبيا حصل فيهم القوة المضادة للقوة العقلية الصارفة عن
الكمالات الحقيقية والمعارف الالهية مثل قوة الشهوة والغضب والموانع
الداخلة والخارجة مثل الخيالية والوهمية ونحوهما فان اكثر هذه القوى
تضاد حكم القوة العقلية وتمانعها وليس للملائكة شي من ذلك فيكون طاعتهم
اشق من طاعة الملائكة لانهم يحتاجون الى قهر تلك القوى والاعراض عن مقتضاها
واذا كانت طاعتهم اشق كانت افضل لقوله عم افضل الاعمال اشقها فكانوا
افضل قال المقصد الخامس في الامامة الامامة لطف
فيجب على الله تعالى تحصيلا للغرض والمفاسد معلومة الانتفا
وانحصار اللطف فيه معلوم للعقلا ووجوده لطف وتصرفه لطف اخر وعدمه
منا اقول لما فرغ من المقصد الرابع شرع في المقصد الخامس الذي هو في
الامامة الامامة عبارة عن خلافة شخص من الاشخاص للرسول عليه السلام
في اقامة قوانين الشريعة وحفظ حوزة الملة على وجه يجب اتباعه على كافة
الامة واختلفوا في ان نصب الامام واجب ام لا وعلى تقدير الوجوب هل هو
واجب عقلا ام سمعا وعلى التقديرين هل هو واجب على الله او على الناس
فذهب اهل السنة والاشاعرة الى انه واجب على الناس سمعا وذهب ابو
الحسين البصري والبغداديون من المعتزلة الى انه واجب على الناس
عقلا وذهب بعض المعتزلة الى انه واجب على الله سمعا وذهبت الامامية
الى انه واجب على الله عقلا واختاره المصنف وذهبت الخوارج الى انه غير
واجب مطلقا وذهب ابو بكر الاصم الى انه لا يجب مع الامن لعدم الحاجة
اليه وانما يجب عند الخوف وظهور الفتن وذهب الفوطي واتباعه الى
عكس ذلك اي انما يجب عند العدل والامن اذ هو اقرب لاظهار شعاير الاسلام
ولا يجب نصبه عند ظهور الفتن فانه ربما كان نصبه سببا لزيادة

الفتن

الفتن لاستنكافهم عنه واحتج المصنف بان الامامة لطف فيجب نصبه
على الله تعالى اما انه لطف فانه مقرب من الطاعة ومبعد من المعصية
وذلك لان العقلا يعلمون بالضرورة انه اذا كان لهم رئيس يمنعهم
عن التغالب والتهاوش ويزجرهم عن المعاصي ويحثهم على الطاعات كانوا
الى الصلاح اقرب ومن الفساد ابعد واما ان اللطف واجب على الله تعالى
فلما تقدم وفيه نظر اذ لا نسلم ان اللطف على الله اذ يمتنع وجوب شي على
الله قوله والمفاسد معلومة الانتفا اشارة الى جواب دخل مقدر
تقريره ان يقال ان كون الامام لطفا لا يكفي في وجوب نصبه على الله تع ما لم يعلم
انتفا المفاسد اذ لو طرا انتفا المفاسد غير كاف في الوجوب على الله فيجوز ان يكون
نصب الامام متضمن لمفاسد لا نعلمها فلا يكون النصب واجبا على الله تع تقرير
الجواب ان انتفا المفاسد في نصب الامام معلوم لان المفاسد محصورة
معلومة لنا لان الاجتناب عن المفاسد واجب علينا وانما يكون واجبا علينا
اذا علمناها اذ التكليف بغير معلوم محال والمفاسد المعلومة لنا منتفية
عن نصب الامام فيكون اللطف خالصا عن شوب المفاسد فيكون واجبا على
الله تع ولقايل ان يقول لا نسلم ان جميع المفاسد معلوم لنا قوله لان
الاجتناب عنها واجب علينا قلنا انما يجب علينا الاجتناب عن المفاسد التي
عرفناها اما المفاسد التي لا نعرفها فلا يجب علينا الاجتناب عنها قوله
وانحصار اللطف فيه معلوم ايضا اشارة الى جواب دخل مقدر تقريره
ان الامام انما يجب نصبه اذا انحصر اللطف فيه وهو ممنوع فانه يجوز ان يكون
هناك لطف اخر يقوم مقام نصب الامام فلا يتعين نصب الامام لتحقق
اللطف تقرير الجواب ان انحصار اللطف على الوجه الذي ذكرناه
في نصب الامام معلوم للعقلا قوله ووجوده لطف وتصرفه لطف اخر
وعدمه منا ايضا اشارة الى جواب دخل مقدر تقريره ان الامام انما يكون
لطفا اذا كان متصرفا بالامر والنهي وانتم لا تقولون به تقرير
الجواب ان وجود الامام في نفسه لطف لانه يحفظ الشرايع ويحرسها عن
الزيادة والنقصان وتصرفه لطف اخر وعدم اللطف الكامل منا
لا من الله تع ولا من الامام فان اللطف انما يتم بمساعدتنا والنصرة عليه
وقبول اوامره وامتثال قوله واذا لم نفعل هذه كان عدم اللطف الكامل
منا قال وامتناع التسلسل يوجب عصمته ولانه حافظ للشرع ولوجوب
الانكار لو اقدم على المعصية فيضاد امر الطاعة ويفوت الغرض من نصبه
ولانحطاط درجته عن اقل العوام اقول اختلفوا في وجوب عصمة الامام

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)